

مرسوم سلطاني

رقم ٨٨ / ٢٠٠٢

بالتصديق على المقرر رقم ١ / ٣ المعتمد بمؤتمر الاطراف
لاتفاقية بازل للتحكم في نقل النفايات والتخلص منها عبر الحدود

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الاساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦ / ١٠١ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ١١٩ / ٩٤ بالانضمام إلى اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل
النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود لعام ١٩٨٩ ،
وعلى المقرر رقم ١ / ٣ المعتمد في جنيف عام ١٩٩٥ بمؤتمر الاطراف لاتفاقية بازل للتحكم
في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : التصديق على المقرر رقم ١ / ٣ المشار إليه .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٩ من شعبان سنة ١٤٢٣ هـ

الموافق : ٢٦ من أكتوبر سنة ٢٠٠٢ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٧٣٠)

الصادرة في ٢ / ١١ / ٢٠٠٢ م